

750 ما حكم من توفي عنها زوجها وتريد أن تصلي التراويح في المسجد وهي في العدة؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

انا حرمة ابلغ من العمر خمسة وستين سنة. توفي زوجي قبل رمضان وانا لا زلت في العدة. فهل يجوز لي ان اصلي التراويح في المسجد الواجب على المتوفى عنها لزوم البيت الذي مات زوجها او هي ساكنة فيه - [00:00:00](#)

المتوفى عنها تبقى في البيت الایمان زوجها وهي ساكنة فيه لا تخرج الا من حاجة المستشفى او المحكمة او حاجة في السوق لابد منها او ما اشبه ذلك وصلاتك في البيت اولى - [00:00:16](#)

من صلاتك مع الناس يصليها في البيت من يسر الله والحمد لله - [00:00:28](#)